

## 159503 - هل يصح حديث : ( لا صلاة لحابس )

### السؤال

ما صحة الحديث ( لا صلاة لحابس )

### الإجابة المفصلة

لا نعرف حديثا عن النبي صلى الله عليه وسلم بهذا اللفظ ، لكن معناه قد وردت أحاديث صحيفه :  
فروي مسلم (560) عن عائشة رضي الله عنها قالت : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : ( لا صلاة بحضور الطعام ولا هو يدافعه الأحبثان ).

قال النووي رحمه الله :  
" في هذه الأحاديث كراهة الصلاة بحضور الطعام الذي يريد أكله ، لما فيه من إشغال القلب به ، وذهاب كمال الخشوع ، وكراهتها معاً مدافعة الأحبثين وهم : البول والغائط "

وروى أبو داود (91) عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : ( لا يحل لرجل يؤمن بالله والأيام الآخر أن يصلّي وهو حقّ حتّى يتتحقق ) صححه الألباني في " صحيح أبي داود " .

وروى ابن ماجة (617) وأحمد (21648) عن أبي أمامة رضي الله عنه ( أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى أن يصلّي الرجل وهو حاقد ) صححه الألباني .

قال السندي رحمه الله :

" قوله ( وهو حاقد ) أي حabis للبول أو الغائط " انتهى .

وهو من " حق الشيء يتحقق ويتحقق حقناً فهو محقون وحقين : حبسه .

وحق البول يتحقق ويتحقق : حبسه . انتهى من " لسان العرب " (13/125) .

وقال ابن الأثير رحمه الله في " النهاية " (1/1017) :

" هو الذي حبس بوله ، كالحاقب للغائب " .

وينظر : إجابة السؤال رقم (8603) ، (20958) .

والله أعلم .